

41 - شرح الأصول من علم الأصول (الشرح الأول) سلسلة دروس

الشيخ سعد بن شايم الحضييري

سعد بن شايم الحضييري

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره. ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا. من يهده الله فلا مضل ومن يضل فلا هادي

له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:00:00

واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى اله واصحابه وسلم تسليما كثيرا. درسنا اليوم درسنا اليوم في اه الاصول من

علم الاصول الدرس الرابع عشر في التعارض وكيفية الترجيح بين الدليلين - 00:00:17

المتقابلين والمتعارضين في الظاهر. نعم. وهذه يحتاجها الفقيه بعيد النظر الدقيق اذا ظهر امامه آ دليلين متعارضين الظاهر كيف

يجمع بينهما يسمى باب التعارض والترجيح يسمى مختلف الحديث ويسمى مشكل الحديث - 00:00:47

تصنف فيه كتب يقول الامام الشافعي كتاب معروف مختلف او اختلاف الحديث يقول ابن قتيبة كتاب والابن الطحاوي لابي جعفر

الطحاوي كتاب مشكلة الان اثار وهكذا والاصوليون يذكرونه هذا في كتب الاصول لاعطاء منهج التعامل مع - 00:01:25

الدليلين المتعارضين لانه قد يكون احدهما ناسخا والآخر منسوخا احدهما يكون عاما والآخر يكون خاصا له خصوصية او مراد به

الخصوص الى اخره مما سيأتي ان شاء الله تعالى بانه هو تمثيله. نعم - 00:02:00

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال المصنف رحمه الله

له ولشيخنا ولوالدينا ولجميع المسلمين والسامعين التعارض تعرفه التعارض لغة التقابل والتماثل. هم. واصطلاحا تقابل الدليلين بحيث

يخالف احدهما الآخر. هم - 00:02:25

تقابل التعارض والتقابل. اذا تقابله اثنين في طريق بحيث لا ينفذ احدهما الا بمصادمة الآخر يقال اعترضه سمي التقابل لانه امامه

والتماثل هنة ان يتماثل نفوذ هذا الا بالغاء هذا - 00:02:51

ثم في الاصطلاح يعني عند الاصوليين والفقهاء تقابل الدليلين بحيث يخالف احدهما الآخر. سواء مخالفة حقيقية او مخالفة عليكم

السلام وهمية الوهمية هي ما يقع في وهم الناظر انه بينهما تعارض. فاذا بين له - 00:03:17

لذلك او تأمل انكشف انه لا تعارض بينهما والحقيقية ان يكون فعلا احدهما يناقض الآخر الآخر وهذا لا يكون الا في حالة النسخ

والاحكام احدهما منسوخ والآخر او في حالة - 00:03:45

احدهما صحيح والآخر ضعيف باطل اما ما سوى ذلك فلا بد من جمع بينهما نعم قال المصنف رحمه الله واقسام التعارض اربعة. الاول

ان يكون بين دليلين عامين وله اربع حالات - 00:04:15

الدليان عامان يعني ظاهرهما العموم. هذا المقصود. هذا عام وهذا عام. بصيغ العموم التي تقدم ذكرها والثاني ان يكون الدليلين

خاصين. هذا خاص وهذا خاص. والثالث ان يكون احدهما عاما والآخر خاص - 00:04:39

والرابع ان يكون احدهما عاما من وجه خاص من وجه والآخر عام من وجه خاص من وجهي هذه اربعة الاقسام الاول اذا كان الدليان

عامين ها يقول له اربعة احوال له اربعة احوال سيذكره ويذكر الدليل معه اه المثل معه نعم - 00:05:04

اولا ان يكون الجمع بينهما بحيث آ ان يمكن. احسن الله يا شيخ. يمكن الجمع. عندك يكون؟ قد يمكن. يمكن نعم اولاً ان يمكن الجمع

بينهما بحيث يحمل بحيث يحمل كل منهما على حال لا يناقض الآخر فيها فيجب الجمع. نعم - 00:05:30

هما دليلان عامان وهذا من اشكل ترى تعارض تعارض العامين وتعارض الخاصين هذا من اشكل لماذا؟ لان هذا يدل على عموم النهي وهذا يدل على عموم الامر مثلا صعب لكن لها اربعة احوال. الاول ان انه يمكن الجمع بينهما - [00:05:50](#)

بحمل كل منهما على محمل لا يناقض الاخر يمكن الجمع والثانية يقول فان لم يمكن الجمع فقد يكون احدهما ناسخا والاخر منسوخا والثالثة ان لا يمكن الجمع ولا يعرف الناسخ. ولا المنسوخ - [00:06:20](#)

او لا يعلم التاريخ هنا لا لا يخلو اما ان يوجد ان يوجد مرجح لاحدهم على الاخر او لا يوجد. هذه اربعة اقسام سيذكره او اربعة احوال الاول من يمكن الجمع كيف يمكن الجمع؟ قال يحمل كل منهما على حال - [00:06:49](#)

لا يناقض الحال الاخرى والمثال يوضح المقال مثال ذلك مثال ذلك قوله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم وانك لتهدي الى صراط مستقيم. لاحظ لتهدي الى صراط مستقيم ها عموم الهداية يعني تهدي كل احد الى صراط مستقيم - [00:07:22](#)

هذا واحد في العموم نعم وقوله انك لا تهدي من احببت. الثاني النفي. لا تهدي من احببت مع ان الاول في عموم من احببته ومن ابغضت ظاهرها تهديم والثاني لا تهدي. فظاهره انه متعارضان - [00:07:52](#)

الجمع والجمع بينهما ان الاية الاولى يراد بها هداية الدلالة الى الحق. واضح الارشاد مهدي ترشد. وتدل الناس الى صراط مستقيم. هذا اذا المقصود بالهداية هنا هداية الارشاد اذا نرجع الى فهم كلمة - [00:08:23](#)

ذاتها المقصود بها هداية الارشاد. نعم. وهذه ثابتة للرسول صلى الله عليه وسلم والاية الثانية يراد بها هداية التوفيق للعمل. وهذه بيد الله تعالى لا يملكها الرسول صلى الله عليه وسلم ولا غيره. واضح؟ الثانية - [00:08:49](#)

هداية التوفيق والاعانة وهذي نزلت في انك لا تهدي من احببت في عمه ابيه في طالب لما مات على الشرك وحزن النبي صلى الله عليه وسلم لذلك وتعلم عزاه الله بانه - [00:09:09](#)

لانه عجز ان يهدي عمه فعزاه الله ان الامر ليس بيدك. خارج عن يدك بذلت وسعك وهو الامر ليس اليك انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء. نعم. هذي واضح الجمل. اذا نرجع الى فهم كلمة تهدي - [00:09:27](#)

الموظوعين الاولى هداية الارشاد فهذه للانبياء. يجهدون الناس. والثاني هداية التوفيق هذه لله وحده ليست لاحد ثانيا فان لم يمكن الجمع الحالة الثانية. فان لم يمكن الجمع فالتأخر ناسخ ان علم التاريخ. فيعمل به دون - [00:09:50](#)

الاول يعني تصبح القسمة الثاني اذا لم يمكن الجمع كان النفي لذات المنفي مثلا هو ذات الشيء اللي او المنهي عنه هو ذات الأمور به ولم يمكن ان نجمع بينهما لان الجميع - [00:10:14](#)

عام فان علمنا التاريخ ان الاول متقدم والثاني متأخر ها احدهما وهذا يظهر معرفة التاريخ لكن اذا انعدم التاريخ يصير تحكم لا تعرف اي متقدم يا متأخر ثم يقول هذا ناسخ وهذا منسوخ هذا تحكم. لماذا ما عكست؟ قلت هذا منسوخ وهذا ناسخ - [00:10:33](#)

لذلك تجد هذا كثيرا في بعض الفقهاء يأتي الى شيء ويقول يعني في نظره ان احدهم منسوخ فيأتي الاخر ويقول هذا تحكم اين التاريخ؟ اين الدليل؟ على انه منسوب وهذا ناسا - [00:11:08](#)

مثاله لكن هذا بشرط ايش؟ ان يعلم التاريخ فاذا علمنا التاريخ علمنا المتقدم من المتأخر قول النبي صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها هذا التاريخ واضح. كنت نهيتهم - [00:11:25](#)

كنت نهيتكم عن ادخال اللحوم والاضاحي فوق ثلاث ادخروا وكلوا فكلوا وادخروا. انما نهيتكم للدافة التي دفت من العرب دفوا الى المدينة وقت الاضاحي في جوع في حال الجوع لا يدخر الانسان يأكل لمدة ثلاث ايام والباقيات - [00:11:45](#)

بين النبي صلى الله عليه وسلم في نفس الحديث انه متقدم ومتأخر مثال ذلك في عمومين آآ لم يمكن الجمع بينهما هذا مثال يذكره نعم مثال ذلك قوله تعالى في الصيام - [00:12:10](#)

فمن تطوع خيرا فهو خير له. وان تصوموا خير لكم. فهذه الاية تفيد التخيير بين الاطعام والصيام مع ترجيح وقوله تعالى فمن شهد منكم فمن شهد منكم الشهر فليصمه. ومن كان مريضا او على سفر - [00:12:30](#)

من ايام اخر تفيد تعيين الصيام تفيد تعيين الصيام يفيد. احسن الله يفيد قوله يفيد. نعم يفيد تعيين الصيام اداء في حق غير

المريض والمسافر. وقضاء في حقهما. لكنها متأخرة عن الاولى فتكون - 00:12:50

ناسخة لها كما يدل على ذلك حديث سلمة بن الأكوع الثابت في الصحيحين وغيرهما الاولى قوله تعالى فمن تطوع خيرا جاءت في سياق قوله تعالى كتب عليكم الصيام يا ايها الذين امنوا كتب عليكم اياما معدودات فمن لعلكم تتقون اياما معدودات - 00:13:10
فمن كان منكم مريضا وعلى سفر فعدة من ايام اخر وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين ثم قال فمن تطوع خيرا فهو خير له. دل على انه وان تصوموا خير لكم. قال على الذين يطيقونه فدية طعام - 00:13:34

وان تصوموا خير لكم دل على انه مخير بين الاطعام هذا المطيق وعلى الذين يطيقونه. يطيق الصيام مخير بين الاطعام والصيام يعني هنا الاية قال فمن تطوع خيرا فهو خير له. يعني تطوع زاد. زاد لان اول الاية هي اللي فيها التخيير - 00:13:56
قال وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين. واحد. الفدية الواجبة طعام مسكين واحد. فمن تطوع خيرا زاد مسكينين فهو خير له لكن التخيير ما بين الواجب اطعام او صيام. وان تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون. هذه الاية لو جاء - 00:14:22
وقال الله ما اوجب علينا ان يصوم رمضان اوجب علينا ان اما نطعم واما آ نصوم من اين انتم قلنا لان اية فمن شهد منكم الشهر فليصمه نزلت بعد تلك - 00:14:49

فرضت صيام رمضان انما قوله اياما معدودات ثلاثة ايام من كل شهر ومخير صومها او الفدية في المطيق. لذلك تلاحظ ان الاية تشكل على بعض الناس يقول الله وعلى الذين يطيقونه - 00:15:08
والفقهاء يقولون وعلى الذي لا يطيق ان يفدي ان كانت طاقته دائمة عجزه دائم الذي لا يرجى شفاؤه ويستدلون بهذه الاية هم يستدلون بهذه الاية. قال ابن عباس ليست منسوخة هذه الجملة - 00:15:32

انما ليس منسوخة كليا انما هي في المريض والشيخ الكبير لا يستطيع الصوم والشيخ الكبير والشيخة لا يستطيعان الصيام. والحامل والمرضع اذا بقي حكمها في هذه الاحوال العاجز عجزا دائما والحمل والمرضة. اما المريض والمرط العارض ففي الاية الاخرى وعلى الذين - 00:15:51

يطيقون فمن كان مريضا او على سفر فائدة من ايام اخرى اذا هذه من اين عرفنا الناسخ؟ من حديث سلمة حديث معاذها وغيرهم انه هذا فمن شهد منكم الشهر فليصمه نسخت التخيير. هذا مثال والامثلة كثيرة فبالنسخ - 00:16:18
صنف العلماء كتب في الناس سواء في القرآن او في السنة القرآن او في السنة تعرف هذه من من كتب الناسخ والمنسوخ والتصنيف في الناس من اقدم المصنفات من اقدم - 00:16:41

مصنفات من زمن التابعين. صنفوا فيه ثالثا فان لم يعلم التاريخ عمر بن راجح كان هناك مرجح. هذي المشكلة المشكلة اذا كان هناك نسان متعارضان عامان متعارضان ولا معرفة للناسخ من المنسوخ. هنا يقول ابن قدامة وغيره يتعارضان فيتساقطان - 00:17:04
ويعمل بمرجح خارجي معنى يتساقطان اي لا تأخذ باحدهما دون الآخر. ولا يمكن ان نعمل بهما جميعا لان احدهما يوجب والآخر يبيح او ينهى فكيف نعمل بهما لا يمكن. ولا نعمل باحد من دون الآخر لعدم معرفة التاريخ الذي نحكم فيه بالنسخ - 00:17:37
فبقي ايش التوقف عنهما بمعنى انه ننظر بما يرجح احدهما على الآخر. والمرجحات كثيرة. يذكرها العلماء بل بعضهم اوصلها الى نحو المئة كالعراقي وبن كان بعضهم؟ يعني غير مقبول لكن كثير منها مقبول عشرات - 00:18:03

قوية بالمثل ثم يقول ها آ عمل بالراجح ان كان هناك مرجح لكن لم يكن هناك مرجح ستأينا هي القسم الرابع الذي هو ايش؟ التوقف ماشي مثال ذلك قوله صلى الله عليه وسلم من مس ذكره فليتوضأ. وسئل صلى الله عليه وسلم عن الرجل يمسه ذكره. يمسه - 00:18:30

ذكره عليه الوضوء؟ قال لا انما هو بضعة منك. اي قطعة منك نعم. فيرجح الاول لانه احوط ولانه اكثر طرقا ومصححوه اكثر. ولانه ناقل عن الاصل ففيه زيادة علم الحديث ان - 00:18:57
ها متعارضة ولا يوجد فيهما يعني دليل على النسخ لكن بماذا رجح؟ حديث بشرى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من مس ذكره فليتوضأ. هذا عام من؟ من؟ هذا يفيد العموم وان كان شرط وفيه - 00:19:21

في عموم كل من مس ذكره والثاني سئل عن الرجل يمس ذكره اعليه الوضوء؟ قال لا انما هو بضعة انه لا لا يوجب الوضوء اذا مس ذكره. حديث علي ابن طلق - [00:19:47](#)

من العلماء من قال الراجح حديث بشرى منهم من قال الراجح حديث علي ابن طلق والذين رجحوا عملوا كل من رجح ابي حديمة على الاخر عمل بمرجحات الذي مشى عليه المصنف هنا كمثال - [00:20:13](#)

عنا كل من مس ذكره انتقض وضوءه بسبب انه احوط ان يصلي الانسان ان نوجب على الانسان ان يعيد الوضوء احوط وابرى لزمته من ان نقول له لا تعيد الوضوء فقد يصلي على غير - [00:20:37](#)

فابرى للذمة ان يتوضأ وليس عليه بذلك شيء هل عليه مشقة جديدة انما هو قد يكسب كسلا فنقول له لا تكسل. واضح؟ وليس فيه تكليف بشيء زائد بمعنى انه ينفق مالا - [00:20:58](#)

يتضرر ما ليس فيه هذا واحد الثاني اكثر طرقا حديث بشرى اكثر طرقا من من يعني وان كان يدور على بشرى لكنه يعني الطرق التي تدور تأتي اليها اكثر من طرق حديث - [00:21:23](#)

علي لان حديث علي يدور على ابنه عنه وابنه تكلم في فيه من حيث الجهالة هذا جهة وهذا مقوي اخر. المقوي الثالث كثرة المصححين. من صححه حديث بشرى. مع ان هناك من عكس - [00:21:44](#)

وقال حديث بشرى انما هو بواسطة ارسل مروان رجلا حرسيا اليها فسألها فآخبرته الحرسى هذا اه مبهم ولكنه امر مشتهر في المدينة ومعروف وروى عنها من سمعه منها المهم يقول اكثر طرقه اكثر - [00:22:09](#)

ومصححوه اكثر ثم هناك مصحح اخر وهي قضية ناقل عن الاصل حديث طلق رجع الى الاصل ان الانسان اذا مس يده لا ينتقض وضوءه اذا مس فخذ لا ينتقض وضوءه - [00:22:39](#)

فلما اه بس ذكره حديث طلق ايضا قال طلق ابن علي قال ايش؟ انه لا ينقض الوضوء فهو باقى على الاصل لانه بضعة كما ان رجلك بضعة من قطعة يعني منك يدك قطعة منك الذكر - [00:23:01](#)

قطعة منه هذا الاصل ان الانسان لو وسع انفه ما ينتقض وضوءه فلما قال من مس ذكره فليتوضأ نقل الناس من الاصل الى شيء جديد. هذا نوع من المرجحات هذا نوع من المرجحات - [00:23:24](#)

فيقول لانه ناقل عن الاصل. فهذا مرجح وبعضهم رجح باقوال الصحابة وقال ان ابن عمر كان اذا مس ذكره توطأ وقابله من قال كان ابن مسعود يرى لا نقض فيه - [00:23:45](#)

وقابله عمار يقول لا نقض فيه وهكذا فتجد المرجحات ثم يختلفون في صحة الرواية عن ابن مسعود وفي هذه مناظرة جميلة تراجعونها في دارقطني في باب الوضوء نقض من مسجد ذكر بين علي بن المديني ويحيى بن ماحيل بحضرة احمد ابن - [00:24:16](#)

في مسجد الخيف تناقض تناقشوا في مسجد الخيف في هذه المسألة لطيفة جدا رواه الحاكم ورواه غيره واحمد يحكم بينهم كل ما احتج احدهما بشيء قال الاخر له في فلان ضعيف - [00:24:48](#)

منقطع فيحتج الاخر فينقضه يعني مناظرة كبيرة ها ثم احمد قال اه من شاء اختار هذا او شاء اختار هذا استوى عمار وابن عمر لانها ظعف الاحاديث ظعفوها. كل واحد يقول حديثك ظعيف - [00:25:12](#)

ثم لما جاءوا بالاثار عن ابن مسعود تعالوا منقطع في فلان لم يسمعه. وابن عباس المنقطع فقهاء هؤلاء عمار وابن عمر قال ابن عباس الامام احمد عمار وابن عباس من شاء اخذ هذا بهذا او ابن عمر - [00:25:37](#)

قال من شاء اخذ بحديث هذا لانهم فقهاء وعلماء ينظرون فيما يبرئ الذمة. هو الشاهد ايش؟ المناظرة الجميلة وكذلك تجدون مثلا المناظرات هذي في القديم كنت تجمعها في دفتر مناظرة في الخيف بين احمد بين اسحاق والشافعي واحمد حاضر - [00:26:03](#)

في مسألة رباع مكة واستدل الشافعي احاديث وان قال وهل ترك لنا عقيل من من دار او مال وسماه الله اضاف اليهم. والنبي اضاف اليهم من دار من دخل دار ابي سفيان فهو امن - [00:26:30](#)

صلي على النبي يملكونا قال اسحاق قال فلان فلان كذا عن عطا انه لا تملك دور مكة. قال من انت؟ ويعرفه لكن اراد ان يكسر منه قال

اسحاق قال انت الذي يقولون فقيه خراسان - 00:26:55

لو كنت قريباً مني لعرفت اذنك. هقول لك قال رسول الله وتقول قال عطاء. ها؟ اقول لك قال قال عطاء وذكروا لها آ قصة عجيبة وهو ان اسحاق اشتهى ان - 00:27:14

ينظر الشافعي فاورد عليه في باب هذا احاديث واحاديث اثار يعني اكثرها اثار. فسكت الشافعي فالتفت الى احمد وقال كلمة بالفارسية الشافعي عربي لا يحسن الفارسية علم انه هو ايش - 00:27:38

يقول انه احتار او بمعنى عبارة اننا حيرناه ففهمها فقال اتناظر؟ قال نعم جلس له الشافعي وعد عليه النصوص اللي تدل على انهم يملكونها مكة هل تباع وهل تملك؟ حق يقول لا ما تباع ولا تملك - 00:28:01

فجلس له الشافعي فاورده لما قال قال انت يقولون لك فقيه خراسان لو كنت قريب مني لعرفت اذنك اقول لك قال رسول الله وتقول قال عطاء قال فلان رابعا فان لم يوجد مرجح وجب التوقف ولا يوجد له مثال صحيح. هذا هو. اذا لم يوجد مرجح ولم - 00:28:26

التاريخ وهما متعارضان فهنا يجب على الفقيه ان يتوقف. لا يأخذ باحدهما دون الآخر. يقول هذه المسألة متوقف فيه وليس كل مسألة الفقيه لابد ان يبدي فيها الحكم وهذه من المسائل التي يذكرونه ان المجتهد يقلد - 00:28:55

اذا لم يصل الى الصواب مرجحات كثيرة احيانا يكون القياس احيانا يكون قول صحابي كثير قلت لكم صنع بعضهم فوق المئة وجوه منها الناقد منها الحاضر مقدم على كذا الى اخره وكثرة الطرق كثرة من عمل به اشتهاره عليه عمل مثل اهل المدينة - 00:29:16

وغير ذلك لكن الشيخ يقول لا يوجد له مثال صحيح. يعني هو ذكر بعضهم امثلة لكنها لا تصح. لان لها جواب. لذلك يقول قال كل حديث ترون انه يتناقض فأتوني به ابين لكم وجه جمع بينه - 00:29:45

كانت بن سزيمة يحسن ذلك. وابو بكر النيسابوري كذلك كل ما رأوا شيء فيه تعارض له جواب عنده سواء في الحديث او في الايات. وذلك يقول الشيخ لا يوجد مثال صحيح - 00:30:11

لمتعارضين عامين لا مرجح بينهما ولم يعرف بينهما النسخ لا يوجد ذكر بعض الاصوليين امثلة لكنها غير صحيحة. لها جواب لها مخرج. نعم. لان بعضها قد يكون ضعيف. اسناد ضعيف. خطأ من الراوي - 00:30:30

القسم الثاني ان يكون التعارض بين خاصين فله اربع حالات ايضا. منها مثل ما تقدم له اربع احوال لكن هنا في الاحاديث الخاصة او النصوص الخاصة سواء من حديثه من القرآن - 00:30:50

ليست عامة نعم اولاً ان يمكن الجمع بينهما فيجب الجمع. نعم اذا امكن الجمع وجب. لو بحمل كل حديث على حال نص على حال.

نعم. مثال حديث جابر رضي الله عنه في صفة حج النبي صلى الله عليه وسلم. ان النبي - 00:31:06

صلى الله عليه وسلم صلى الظهر يوم النحر بمكة. وحديث ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى فيجمع بينهما تعارض واضح لذلك يشكي عند الذين يأتون في صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:31:31

يختلفون في هذا منهم من يقول وهم احدهم مواهب او وهم في الرواية وكلا الحديثين في صحيح مسلم ووجهها الخصوصية هنا انه يصفون فعل النبي صلى الله عليه وسلم هذه حالة خاصة بالنبي صلى الله عليه وسلم حصلت فهي احاديث خاص - 00:31:51

ليس له عموم والقاعدة ان الافعال لا عموم لها. العمول الاقوال هذا فعل خاص يمكن كيفية الجمع؟ في جمع بينهما بانه صلاها بمكة

ولما خرج الى منى اعادها بمن فيها من اصحابه. نعم. لانه هو رمى الجمرة ضحى - 00:32:17

بعد طلوع الشمس ثم ثم حلقة هذه كلها متوالية ليست بعيدة ثم اغتسل وتطيب ودفع الى مكة. فاض الى مكة وطاف فصادف الظهر فصلى باهل مكة الظهر. فرجع واذا اصحابه ينتظرونه - 00:32:42

فصلى بهم. وهذا حصل له نظائر حصل له نظائر لصلاة الخوف صلى بطائفة ركعتين وسلم ثم قاموا وصاروا قبالة العدو وجاءت

الطائفة الاخرى فصلى بهم ركعتين اخرين وسلم معهم كما سلم مع الاولى لها نظائر اللي لها نظائر - 00:33:06

فاذا الجمع هكذا اولى من توهيم الراوي من توهيم الراوي اذا كنا واثقين من ثقته وضبطه. نعم ثانيا مسألة قاعدة من حفظ حجة على من لم يحفظ هذي قاعدة من الوجوه المرجحات - [00:33:36](#)

لما قال ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر في رجب ما فيش صحيح قال انس بل قالت عائشة ردت عليه قالت يرحم الله ابا عبد الرحمن. ما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وهو معه - [00:34:01](#)

وما اعتمر في رجب قط فسكت ابن عمر سكوت اقرار لرد لم تركز للجدل كعادته رضي الله عنه في ترك المجادلات فمن العلماء من قال ان ابن عمر وهم كما في الزاد المعاد وغيره - [00:34:19](#)

وانه لما ذكرته تذكر لانه حديث عائشة يسنده حديث آا انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربى عمر كلها في ذي القعدة وادها ومنهم من قال لا ان ابن عمر - [00:34:43](#)

اخبر بحديث زائد ومن حفظ حجة على من لم يحفظ. منهم الشيخ ابن باز. يقول حديث ابن عمر صحيح وهو اتي بخبر زائد ولا يعارضه انها تنفي ما اعتمر لان هذا نفي ونفي العلم ليس - [00:35:10](#)

علما علما بالنفي نفي العلم تقل لا اعلمك او لا اعلمه صنع كذا وكذا لا يعني انهم الامر منفي بالحقيقة في علمك انت ايه آا فهذه قاعدة من حفظ حجة على من - [00:35:38](#)

مثل حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ما صام تسع ذي الحجة قط حديث حفصة انه كان يصومه وهذا صحيح وهذا صحيح صحيح فيحمل حديث حفصة على انه من حفظ حج على من لم يحفظ - [00:36:07](#)

حفصة في رواية اكثر الروايات انها عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وحديث النبي يحمل على انه لم يصادف انه كان عند عائشة لما يأتي اوقات الحج اوقات عشر ذي الحجة. غير السنة الاخيرة لانه كان حاجا - [00:36:33](#)

والدليل على هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عنده تسع نسوة ها وكان في كل يوم يكون عند واحدة. انما يطوف على نسائي يتفقدهن فقد يأتي انه تسع نسوة وعشر ذي الحجة - [00:36:57](#)

الذي يصام التسعة الاولى والعاشر لا يصام. فقد يصادف انه ليلة عائشة ما يأتي الا ليلة العيد او يوم تسعة الاوليات عند بقية نسائه هذا وجه من الجنب من وجوه يعني المرجحات للجمع - [00:37:19](#)

وهكذا حديثها لما نفت انهم ما كان يصلي الضحى صلى الله عليه وسلم. وغيره اثبت انه كان يصلي الضحى. هذا خاص وخاص بل جاء في بعض الروايات عنها انه كان يصلي الظهر. فكيف يجمع بينهما؟ يجمع بهذا الجمع - [00:37:36](#)

من حفظ حجة على من لم يحفظه او من شهد حجة على من لم يشهد هو هذا. هو انه مثبت مقدم لانه حفظ. او شهد الشيء وذاك لم يشهده - [00:37:57](#)

سم ايه هو يخبر عن علمه. لا هذا علمه يعني انسان قاصر. لكن هنا نفي بجزم جزم تقول ما حج ما اعتمر الا في ذي القعدة الله اعلم بل انها هي اخبرت انه اعتمر في - [00:38:11](#)

انه عمرة الجعرانة كانت في واذا عدوها اعتمر ذي القعدة لما في الحديبية منعه ان يأتي من عام القادة فجاء من العام القابل في ذي القعدة القضية الاولى محسوبة له الثانية - [00:38:41](#)

الثالثة يوم الفتح. لما فتح مكة ها في رمضان ومكث فيها الى العيد ثم ماذا خرج الى الطائف في شوال عيد العشرة ها ثم اعتمر في ذي القعدة. انس عدنا ذي القعدة. وعمرته التي ما حجت - [00:39:08](#)

عائشة قالت في شوال لماذا؟ لانه في اخر شوال في الليل بعد العشاء ركب الى من ذي الجعرانة الى مكة وطاف ورجع كبائت في اصحابه وصلى بهم الفجر. هذه الليلة ليلة ماذا؟ ليلة ذي القعدة - [00:39:35](#)

في الليل فهو في فهي في ذي القعدة. فلما قالت في شوال انها في نهاية شوال. وبداية ذوقه بعضهم قال تعارض وخطأ والرواية خطأ والصواب انها هذا التوجيه. ان توجه اولى من التخطئة. نعم - [00:39:55](#)

ثانيا فان لم ينكر الجمع فالثاني ناسخ ان علم التاريخ مثل ما تقدمت في العمومات لكن هذا في الخصوصات وفي الخصوصيات

نعم مثال قوله مثاله قوله تعالى يا ايها النبي انا احللنا لك - [00:40:18](#)

لك ازواجك اللاتي اتيت اجورهن وما ملكت يمينك مما افاء الله عليك وبنات عمك وبنات عماتك اللاتي هاجرنا معه وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسه قال الاية يعني اكمل الاية ماشي وقوله وقوله لا يحل لك - [00:40:38](#)

النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج ولو اعجبك حسنهن. ولو اعجبك حسنهن. الثانية ثانية ناسخة للاولى على احد الاقوال. هنا قوله عز وجل احللنا لك ازواجك. اللاتي اتيت - [00:40:58](#)

اجورهم زوجاته في تلك اللحظة وما ملكت يمينك مما افاء الله عليك كل هذا مباح وبنات عمك وبناتي وبناتي خالد وبناتي خالاتك. وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي. خالصة لك من دون المؤمنين - [00:41:18](#)

هذي كلها بين انه اباحها. ثم نزل بعده لا يحل لك النساء من بعد. ولا ان تبدل بهن من ازواج ولو قالت عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم حرم عليه. فهنا دل عموم وخص له النبي احللنا لك عبارة لك هذه - [00:41:41](#)

الخصوصية ها ازواجي وانه ازواجي اكثر من من اربع كذلك ان يتزوج من بنات عمه وعماته قرشيات وبنات اخواله ونحو ذلك لكن بعدها قال لا يحل لك ايضا تحريم خاص ما زاد على هؤلاء. فبعض - [00:42:06](#)

احد الاقوال انها هذه الاية لا يحل لك ناسخة للاحلال السابق. يقتصر على ما تقدم فقط لانه قال من بعد يعني بعد اولئك لا يحل لك النساء والقول الثاني ان الاية هذه لا يحل لك النساء من بعد اصلا نسخت - [00:42:34](#)

كقول ابي وما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وقد حل له ان ينكح ما شاء يعني على هذا نقول هذه الاية اصلا منسوخة لا يحل لك لكن على القول ببقيائها محكمة تكن ناسخة - [00:42:59](#)

لما قبلها ناسخا لما قبلها فهنا آ كشف التعارض في هذه الليلة النصين الخاصين بالنبي صلى الله عليه وسلم بهذه الصورة. بهذه ان نحكم لاننا عرفنا التاريخ التاريخ ثالثا فان لم يمكن النسخ عمل بالراجع ان كان هناك مرجح ان لم يمكن النسخ بسبب ايش -

[00:43:22](#)

لم يعلم التاريخ لانه لم يعلم التاريخ. عمر بالراجع كان هناك مرجح نعم مثاله حديث ميمونة ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو حلال. وحديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:43:54](#)

لما تزوجها وهو محرم. فالراجع الاول بان ميمونة صاحبتها الان حديثة. حديث ميمونة. وحديث رافع ابي رافع عن النبي قد احل من عمرة الجعرانة متى تزوجها يوم الجعرانة لما احرم عمرة الجعرانة هم وذهب وطاف وسعى خطب ميمونة. بنت الحارث - [00:44:13](#)

خالتي ابن عباس بعدما طاف وسعى وحلق حل هذا حديث ميمونة وحديث ابي رافع الذي كان وسيطا بينهما ذهب اليها يخطبها ابن عباس يقول لا كان لما تزوجها كان محرما بعمرة الجعرانة - [00:44:41](#)

ايهما ارجح؟ الاول لان ميمونة صاحبة القصة وهي التي اخبرت وهي ادري. ولذلك حديث ابن عباس اخذ به الحنفية انه يجوز للمحرم ان يتزوج زواج العقد اما الوطء فهو محرم بالنص فلا رث ولا فسوق - [00:45:00](#)

لكن الكلام على عقد النكاح ويؤيد حديث ميمونة وان كان بعضهم يقول هذا خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم. خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم لكن عممه بعضهم لانه فعل ثم ايش؟ قالوا لان حديث مؤيد بحديث ابي رافع رضي الله عنه - [00:45:21](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم تزوجه وهو حلال. قال وكنت الرسول بينهما. هو الوسيط بينهم هذا يبين ان ابن عباس وهم. ان ابن عباس وهم في انه كان محلا بل كان محرما - [00:45:48](#)

هذا واضح ها المرجح واضح. وان كان لم نعلم بالنسخ النسخ ما هو معنى حديث عثمان لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب. لا ينكح اي لا يعقد ولا ينكح لا يزوج - [00:46:05](#)

ابنته او موليته كعقد نكاح ولا يخطب خطب يعارضه حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو محرم. فايهما الناسخ؟ ما ندري هذا من حيث الحكم العام لكن ممكن ان يرجح - [00:46:29](#)

بين الحديثين بان هذا من خصوصيات النبي صلى الله عليه وسلم. لكن مع ذلك نقول لا. حديث ابن عباس غير صحيح وهم لانه

ميمونة صاحبة القصة تقول اتزوجها وهو حلال. فيبقى حديث عثمان لا ينكح المحرم عاما - 00:46:56

في النبي صلى الله عليه وسلم وفي غيره فالراجح الاول لان ميمونة صاحبة القصة فهي ادرى بها. ولان حديثها مؤيد بحديث ابي رافع رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو حلال. قال وكنت الرسول بينهما. نعم. رابعا فان لم يوجد مرجح -

00:47:17

وجب التوقف ولا يوجد له مثال صحيح. هذا الكلام. لم نعلن التاريخ حتى نقول بالنسخ ولم نجد ما يرجع احدهما على الاخر هنا يجب

يجب التوقف ولا يوجد له مثال صحيح بين الحديثين الخاصين او النصين الخاصين - 00:47:42

لا يوجد مثال لان المرجحات كثيرة ها فيعمل باحدها باحدها نعم القسم الثالث ان يكون التعارض بين عام وخاص في خصص في

خصص العام بالخاص هذا سهل هذا من اسهل - 00:47:59

يستطيعها كل فقيه لان عموما هو الخصوص واضح امرها. لكن اصعب ما هنالك الذي تقدم تعارض العامين او الخاصين. والرابع يعني

اذا كان احدهما فعمومه من وجه التعارض بين نصين - 00:48:19

احدهما اعم من من وجه واخص من وجه. نعم. مثاله مثاله قوله صلى الله عليه وسلم فيما سقط السماء العشر. وقوله ليس فيما دون

خمسة او سقم صدقة. ونقول فيما سقت ماء عموم. كل ما سقى - 00:48:41

السماء من الغروش والزرع ها ثمرته فيها العشر. فيشمل حتى البرسيم ويشمل كل الفواكه والخضروات لانها سقتها السماء. والمراد

بسقي السماء ما ينبت سواء على المطر بعليا او كان بالثانية يسقى بالسواني. لكن لما قال العشر المراد به ما سقى بلا مؤنة -

00:49:01

لان ما يسقى بمؤنة فهي نصف العشر. هذا العموم فيما سقت كذا ها؟ يتعارض مع حديث ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة فكيف

نعمل بهما اذا كان اذا اخرجت اربعة اوسق عنده نخلة ما اخرجت الا اربعة اوسق. والحديث يقول فيما سقت السماء العشر -

00:49:43

بعد اذن هذا سقته السماء اخرج العشر نقول هذا معارض بحديث ليس بما دون خمسة اوسق صدقة ليس فيما دون خمسة اوسط

صدقة. اذا لا ليس فيه الزكاة. طيب وادعوا العمل العمل خصصنا - 00:50:08

العام بالخاص خصصنا العام بالخاص فانه مبين لان المخصصات مبينة لمجمل العمومات قاعدة الله يقول اه وتحقه يوم حساده. هذا

عامي. لكن دل على قوله صلى الله عليه وسلم في ليس بمجهود الخمسة صدقة - 00:50:33

انه بهذا بوصفين الاول التوثيق والثاني الخمسة. فالتوسيق اخرج ما اه الفواكه والخضار لانها لا توثق - 00:51:01